

زاد المسير في علم التفسير

تعتدوا فيه فتقاتلوهم وتأخذوا أموالهم إذا دخلتموه رواه أبو صالح عن ابن عباس .
والثاني لا يحملنكم بغض أهل مكة وصدّهم إياكم أن تعتدوا باتيان ما لا يحل لكم من الغارة
على المعتمرين من المشركين على ما سبق في نزول الآية .
قوله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى قال الفراء Lieen بعضكم بعضا قال ابن عباس البر
ما أمرت به والتقوى ترك ما نهيت عنه فأما الإثم فالمعاصي والعدوان التعدي في حدود □
قاله عطاء .

فصل .

اختلف علماء الناسخ والمنسوخ في هذه الآية على قولين .
أحدهما أنها محكمة روي عن الحسن أنه قال ما نسخ من المائدة شيء وكذلك قال أبو ميسرة
في آخرين قالوا ولا يجوز استحلال الشعائر ولا الهدى